

# المجلس 65) | شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد

قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذي يرحمه الله - [00:00:00](#)

تعالى في جامعه بعض ما جاء في كراهية ما يصلى اليه وفيك. قال حدثنا محمود ابن غيلان قال حدثنا المقرئ قال حدثنا يحيى ابن ايوب عن زبدرة عن داود ابن الحصين عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان - [00:00:13](#)

رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم نهى ان يصلى في سبعة مواطن في المذلة والمجزرة مقبرة وقارعة الطريق وفي الحمام وفي معاقل الابل وفوق ظهر بيت الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد يقول انه - [00:00:33](#)

رحمه الله في الجامعة هذه كراهية ما يسمى اليه وفيه ما يصلى اليه ما وصلى اليهم اي انه يستقبل وآآ يدفن في صلاته اليه يزيد درس وانه يصلى في ذلك المكان. اي صلاة في ذلك المكان. المقصود ترجم شيئا - [00:01:02](#)

اماكن يعني آآ ينهي عن الصلاة فيها يعني يصلي الانسان في داخلها الى اماكن ينهي عن الصلاة اليها. بان يتجه اليها وان يغسلها بوجهته لصلاته وقد ورد ابو عيسى رحمه الله اه حديث عبد الرحمن رضي الله تعالى عنهما الذي ذكر في - [00:01:32](#)

سبعة مواضع يعني اه عن الصلاة فيها. وهذا مطابق يعني للترجمة وفيما يتعلق بالشق الثاني الذي وجد فيه. واما اليه فانه قد اشار الى ذلك في آآ ما شرع بعد ذلك الصلاة الى القبور لا تصلي الى القبور ولا تجلس عليها اشار الى ذلك الاشارة - [00:02:02](#)

هو الذي ذكره في البواب هو ما يتعلق بالظرف. النهي عن الصلاة في مكان معين وليس فيه شيء اليه وانما اليه جاءت عن طريق الاحاديث التي اشار اليها فيما بعد - [00:02:32](#)

وقد اورد حديث ابن عمر رضي الله عنهما عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن انها يصلى في سبعة مواطن الى المذلة. المذلة المنزل من مكان الزبل. وهو القذرة ومنها - [00:02:52](#)

الذي هو العبرة يعني بحيث اه كثرة الاشياء من البيوت وتوضع في مكان اه وهذا الشيء الذي يوضع آآ يسمى المنزل. لان فيها الجبل يعني يوضع فيها الزبل وهو السردين او العذرة الاشياء القذرة منزلة - [00:03:12](#)

المنزلة والمجزرة يعني مكانة الانعام كالابل والبقر وذلك ان فيها النجاسة وفيها الاوساخ. نعم. والمقبرة؟ والمقبرة؟ يعني اماكن سواء كان ذلك يعني بين القبور او في اي مكان منها. يعني وان لم يكن فيه قبور ما دام انه - [00:03:42](#)

به اه اسوار المقبرة وجدران المقبرة فانه لا يصلى في المقبرة مطلقا سواء كانت بين القبور او في مكان في المقبرة ليس فيه قبور لانه داخل تحت اسم المقبرة وقارعة الطريق. واستثنى من ذلك الصلاة على الجنازة. الصلاة على الميت اذا دفن فانه يعني - [00:04:12](#)

فصلى عليه في قبره يعني آآ صلاة الجنازة بعد الدفن يعني فوجئت بذلك السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. واما غير الصلاة على القبر فالاصل ان الصلاة تكون في خارج المقابر. تكون في خارج المقابر اه بحيث يكون - [00:04:39](#)

فكان مخصص للصلاة عليها لا يصلي عليها في المسجد لان ذلك سائق. وقد جاء في السنة بهذا وبهذا. لكن المقبرة لا يكون محلا للصلاة على الجناز ويصلي عليه فصح ذلك ولكن الاولى التي فتحت مكانا ان يتخذ المكان خارجها. واما بالنسبة - [00:04:59](#)

القبر بعد الدفن فهذا ثبت في سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقارعة الطريق وقارعة الطريق يعني آآ المكان المطلوب الذي آآ به جادة التي تمشي بها الدواب - 00:05:19

تنفيذها البهائم كالحمير والبغال والابل والبقر والغنم. يعني هذه الجادة التي آآ تسلك اسلكها الحمير على الدواب فانها عرضة لحصول النجاة يعني مما بينهم وانما كان ليله طاهرا وريبه طاهرا فهذا لا يؤثر. وانما التأثير في الدواب الاخرى - 00:05:36

التي اه ادوارها نجسة وارواحها نجسة. نعم. وفي الحمام. وفي الحمام وهو مكان الاستحمام المكان الذي يكون فيه الاستحمام وذلك لمن يحصل فيه من القدر. والمقصود من ذلك المكان الذي يغتسل فيه ويستحم فيه - 00:06:06

لان مقصود من الحنين وهو الماء الحار. الذي يستحم به. فيقال له الحمام عنها في هذا الحديث وفي غيره. نعم. وفي معاقل الابل.

وفي معاقل الابل اذا المكان الذي اه تبرك فيه اه في عند شربها. وبعد شربها وعند وجودها الماء تشرب - 00:06:26

ثم تبرك في مكان قريب منه فهذا يقال انه عاطل. المعاطي وهو اماكن الابل عند ورودها الماء. فانها افرض ثم تبرك في معاطمها فانه لا يصلى فيها. نعم. وفوق رمي بيته وفوق ظهر بيت الله يعني فوق الكعبة - 00:06:56

فوق الكعبة وقالوا لان الانسان لا يستقبل شيئا لان الكعبة تحته وهو لا يستقبل منها شيئا معلوما ان صلاة النافلة تصح في داخل الكعبة واما الفريضة فانه لا يصلى فيها لا يصلى فيها الفرض واما - 00:07:16

فوق ظهرها فان ان حصلت الصلاة فانها تصح لانها مثل مثل ما لا يصل الانسان الى مكانها الى مكانها لكان الكعبة مثل ما يصلي

الانسان يتجه الى المكان الذي اه لم اه لم يدري من الحجر لان - 00:07:36

وان لم يكن فيه ديوان. لان الانسان اتجه يعني من الخارج الى باب الحجر مقابل له الدخول لباب الخروج فانه يصلي لا غيره الى غيره ومن يصلي يصلي الى فظل فهذا مثل مثل ذلك. لو حصل في الصلاة يعني فوقه بالنسبة للنافلة فانها تصح. اما ان يكون فريضة فانه لا

- 00:07:56

لا لا يصلى الفرض بداخل الكعبة وانما يصلى في داخلها النفل. والحديث الذي ورد حديث ضعيف. ولكن بعضه بعض ما جاء فيه احاديث اخرى ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اما فيما يتعلق بالنسبة للمقبرة والحمام فقد سبق ان مر بنا الحديث -

00:08:26

زيادة وفي معاطم ابل سيأتي الحديث يعني في ذلك وفيما يتعلق بالمتجر بالمنزلة معلوم فيها النجاسات ومعلوم انه لا يجوز ان

يصلي في مكان نجد او متجد وكذلك ايضا مجزرة يعني ما فيها من الدماء - 00:08:46

فذلك آآ الطريق لما فيها من من آآ وجود النجاسات كلمة فيها ايضا من الابعاد للمصلي لان يصلي كان يصلي ثم جاء في الابل او

جاءت الدواب او جاءه يعني هذا يؤثر ذلك عليه في صلاته - 00:09:06

فلا يصلى فيها. نعم فوق ظهر بيت الله. فوق نهر بيت الله هو الذي يعني ما نعلم شيء يدل عليه بخصوصه. هو وفيه الصلاة لا غير الى

غير استقبال بل استقبال المكان. لان الانسان كما شرط لو صلى مستقبلا باب الحجر - 00:09:26

هو خارج الحجر لكنه مستقبل لا بالحجر. وما معنا من كل صباح حتى من وراء الفجر من هناك كله فاضي امامه لان الحجر فالانسان

اذا قل اليها فانه فيها صحيح - 00:09:49

الكعبة يعني وقبل ان تذهب وصلى الى موضعها. يصلى الى مكانه. يصلى الى مكانه. وفي اخر الزمان اذا اذا هدم الكعبة في سوقته

فان الناس يصلون الى مكانها. فالحاصل انه فقد حربة الله لا نعلم دليلا يعني يدل على منعه - 00:10:09

والحديث الذي ورد آآ هذا الذي اورده المصنف هو حديث ضعيف. لان فيه زيد ابن جبيرة. وهو متروك قال حدثنا محمود بن وبلان.

محمود بن غيلان. عن المقرئ. المقرئ هو عبد الله بن يزيد. المطرق - 00:10:29

عن ابي ايوب عن زيد بن جبيرة عن زيد ابن جبيرة وهو النافع النافع عنهما احد العبادلة من الصحابة هو احد السبه المعروفين بكثرة

الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:55

حدثنا علي ابن حجر قال حدثنا سويد بن عبد العزيز عن زيد بن جبيرة عن داوود بن قصي النافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن

النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحوه بمعناه. ثم ورد فيها فقال نحوه بمعناه - [00:11:31](#)

انا حدثنا علي بن حجر علي بن حجر هو السعدي البخاري ومسلم الكويد ابن عبد العزيز نعم ابن جريرة وهي متروك نعم عن داوود ابن حصين عن نافع ابن عمر. هم - [00:11:51](#)

قال وفي الباب عن ابي مرثد وجابر وانس وابو مرثد فهو كزاز ابن حصين. آآ مثل بابي عن ابي عن ابي مرقد بن حسين وحديثه فيه انه عليها القبور ولا تجلسوا عليها - [00:12:15](#)

وهذا هو الذي يدل او الذي اشار اليه المصنف لقوله اليه. من صلى اليه وفيه لان ما ذكره في الباب من حديث يتعلق فيه اللي هو الدرس واما اليه فلا يذكر شيئا ولكن هذا الحديث فيه آآ يدل - [00:12:35](#)

ما الذي آآ آآ ترجم به المصنف اشار اليه هنا اشارة دون ان يذكر مثلا الحديث كان نازل الحسين اخذوا له مسلم ابو داوود والترمذي والنسائي والنسائي وجابر وجابر ابن عبد الله رضي الله عنهما - [00:12:55](#)

المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. خادم النبي صلى الله عليه وسلم في احد السبعة المكثرين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. قال ابو عيسى وحديث ابن عمر اسناده ليس بذاك القوي. وقد تكلم في زيد ابن جبيرة من قبل حفظه -

[00:13:15](#)

قال ابو عيسى وزيد ابن جبيرة الكوفي اثبت من هذا واقدم وقد سمع من ابن عمر. قال ايش؟ وزيد ابن جبيرة الكوفي اثبت من هذا واقدم. وقد سمع من ابن عمر - [00:13:35](#)

بالمناسبة يعني ايه. نعم. هذا ذكر من اجل التنظير تقارب يعني في الالفاظ الذي يسمى من قبل المشتبه المشتبه وهو جرير وجبير وجريرة هذا هو المشتبه. نعم. هذا ليس له علاقة في الحديث وانما ذكر من اجل التشابه بينهم في اسم الاب - [00:13:53](#)

فهذا يسمى بالكذب. يعني الذي اه ويقال له المؤتمر والمختلف ما يعني يتفق من حيث الرسم يختلف من حيث النطق اما بشكل واما بالنقد اما بالشكل واما هذا قال له مختلف ومختلف وقال له متشابه. نعم - [00:14:26](#)

وقد روى الليث باسناد هذا الحديث عن عبد الله ابن عمر العمري عن نافع ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وحديث داوود عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اشبه واصح من حديث الليث ابن سعد - [00:14:51](#)

نعم نشيل الاسنان؟ وقد روى الليث ابن سعد الليث ابن سعد في ستة. هذا الحديث عن عبد الله ابن عمر العمري عبد الله ابن عمر العمري وهو المكبر وهو ضعيف. اخرج له مسلم وخبثه. مسلم الحارسون. عن نافع عن ابن عمر عن عمر. عن نافع عن ابن عمر -

[00:15:11](#)

وعن عمر يعني مسند عمر. نعم وحديث داوود عن نافع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اشبه واصح من حديث الليث ابن سعد. هو حديث؟ داوود النافع عمر يعني اشبه يعني من ناحية الفرق بينهم يعني كلها ضعاف ولكن بعضها - [00:15:31](#)

ولكنني كما هو معلوم آآ زيد ابن جبيرة متروك واما هذا فهو ضعيف الذي هو آآ عبد الله آآ العمري وعبد الله بن عمر العمري ضعفه بعض اهل الحديث من قبل حفظه منهم يحيى بن سعيد القطان. يحيى ابن - [00:15:55](#)

الله اليك يقول السائل هل من صلى في هذه المواطن السبع صلاته باطلة؟ لا نعم فيما يتعلق بالاسود التي ورد فيها يعني منع مثل المقبرة والحمام وكذلك المذلة يعني مثلا نجلس في المجزرة - [00:16:15](#)

الذي هو الماكن الدماء وكذلك الابل الا انه ورد فيها النهو آآ الطريق النجاسة وايضا يعني ما فيها من الازعاج لا يعني يبدو انها اخف من غيرها وان الصلاة فيها يعني لو حصلت الانسان صلى في الطريق - [00:16:39](#)

صحيحة اذا وقع فانه يصح يخاف على من صلى عليه فوق ظهر بيت الله يعني مثل الصلاة داخل الكعبة نعم يقول فضيلة الشيخ عندنا الجنائز يصلى عليها في المقبرة ولا نستطيع تغيير ذلك فاما نفع؟ لما فتح الصلاة اذا وجدت - [00:17:13](#)

ولكن الذي ينبغي هو ان يعمل على ان تصلى عليها خارج المقبرة لا يقال ان من يصلي عليه في او داخل مقبرة ما يصلي عليه. يصلي عليه لكن العمل خلاف السنة. ولكن الصلاة وجدت - [00:17:49](#)

انه دفنه بدون صلاة. بينما صلى عليه ولكن ليس هذا محل من الصلاة. ولكنها تصح لكن هذا ليس مثل مثل صلاة الركوع والسجود الذي يصلي فرض فانها لا تصح لان وقال ونهى عن مسألة المقبرة والحمام - [00:18:13](#)

فلا تصح الصلاة اذا وقعت. واما الجنازة فما تصح. الميت في قبره. سواء جنازة ولكن هذا ليس لان السنة من صلى عليها في مكان خارج مقبرة او في مسجدي. نعم - [00:18:37](#)

قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في الصلاة في مراتب الغنم واعطان الابل. قال حدثنا ابو قريش قال حدثنا يحيى ابن ادم عن ابي بكر ابن عياش عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله - [00:18:58](#)

عليه واله وسلم صلوا في مراتب الغنم ولا تصلوا في اعطان الابل. من هذا عيسى باب باب في الصلاة في معاصي الرجل ومراتب الغنم. والمعاطن كما عرفنا هي الاماكن التي - [00:19:18](#)

آآ تبرك فيها الابل عند ورودها الماء. لانها تشرب من الماء اذا جاءت يعني ما تأتي بمعاط اولاً وهي قد وانما تأتي حتى تشرب واذا شربت واخذت حظها من الماء بركت في تلك المعاصي. بركت في تلك - [00:19:38](#)

هذه معقلها ومراتب الغنم هي كذلك الاماكن التي تربط فيها سواء كانت عند الموازين مكانها ناقص الذي هو مكان مكان ايواءها ومكان يعني آآ مبيتها مراتب الغنم ومراتب الغنم جاءت السنة انه يصلى فيها وانه لا بأس بذلك واما معاطن - [00:19:58](#)

يقول فقد جاء النهي في ذلك فقد جاء النهي في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الذي هو حديث حديث آآ وليس ذلك للنجاسة. لان ارواح الابل واضواء فطاهرة مثل الغنم - [00:20:28](#)

لان دول ما يؤكل لحمه بول وروز ما يأكل لحمه طاهر. فالرسول صلى الله عليه وسلم رخص ان يشربوا من ابواب الابل بان يستشفوا بها. والاستشفاء لا يكون بحرام. لا يقوم بحرام - [00:20:50](#)

فهذا يدل على طهارتها وانها غير نجسة. يعني ما يؤكل لحمه وريثه. البول والروث كل ذلك طاهر وانما النجس ما كان محرماً لكن ما كان محرماً لكن مثل الحمير وغيرها من محرمات القتل فان ابوابها - [00:21:10](#)

نجسة وقيل يعني في علة لانها لانها خلقت من الشياطين كما جاء في بعض الاحاديث وفيها يعني الشدة وقد يحصل آآ لمن يصلي في معاطيها انها تؤذيه لو حصل فزع او حصل شيء فانها ترضيه وتضرع بخلاف اليمين فانها هي ما يحصل منها الضرر على المصلي -

[00:21:31](#)

في مناظرها بخلاف الابل فانها قد تهلكه. وقد يعني آآ تتلفه اذا حصل لها يعني كونها حصل لها يعني ازعاج وحصل لها جبال فانها قد يحصل لمن يصلي في معاطنها يعني اه - [00:22:01](#)

بسبب ذلك انا صلوا في مواقف الغنم. الامر هذا للاباحة. ليس للمشروعية والاستحباب. لان مثل يعني معناها لو كلهم يصلوا ما معناها الناس رح يبحثون عن مناظرها التي يصلوا فيها هذا الامر وان هذه سنة لا - [00:22:21](#)

هذا سنة طبعاً الانسان يبحث عن مرض الغنم ليصلي فيها. ولكن ان تصلوا. لكم يصلوا هذا هو معناها نعم. ولا تصلوا في اعطال الابل. ولا تصلوا باعطال الابل يعني معناه رخص لهم في هذا ولم يرخص لهم في هذا - [00:22:47](#)

لهم هنا ولم يرخص لهم هناك. نعم. قال حدثنا ابو قريش وهذا الامر بالاذاعة والامر بالاباحة احياناً يكون اذا جاء بدا الحظر اذا جاء بدا الحظر اذا حلتهم فاصطادوا لان الناس منعوا من الاصطياد ما داموا محرمين - [00:23:07](#)

واذا حلوا من احرامهم ابيح لهم ان يصطادوا ورجع الامر الى ما كان عليه قبل التحريم. قبل الناس مأمورين اذا انحلوا يروحون يصومون. اذا حلوا من احرامهم ينتشرون يبحثون عن الصيد. ليس هذا - [00:23:37](#)

يعني استحباب او سنة او تشريع لهم بان يفعلوا كأنما ابيح لهم شيء منه فعاد ذهب المنع وعادت الاباحة التي من قبل. لانه قبل ما كان هناك امر بالاصطياد قبل ان يدخل في الاحرام مباح قبل الصيام فاذا انتهى من الاحرام حاجة بهم اباحة الاصطياف - [00:23:57](#)

ما معنى في حسن في القاضي يعني خلاص مشروع الانسان اذا انتهى من الاحرام والحجاج يروح يبحثون عن صيد يقصدون؟ لا يعني مفهوم ذلك البضاعة فكذلك هنا هذا اباحة. نعم - [00:24:27](#)

حدثنا قال حدثنا ابو بكر ابو فريد محمد ابن علاء بن كريب هنيئا ابن ادم ثقة للسكان. عن ابي بكر ابن عياش. وهو في المقدمة. البخاري ومسلم في المقدمة. ام هشام - [00:24:45](#)

عن ابن الدري عن هشام الدفترابي هشام ابن حسان ستة عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة عن ابي هريرة عبد الرحمن الدوسري رضي الله عنه احد معروفين بكثرة الحديث وهو اكثرهم حديثا - [00:25:05](#)

قال حدثنا ابو كريظ قال حدثنا يحيى ابن ادم عن ابي بكر ابن عياش عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم بمثله او بنحوه - [00:25:25](#)

مما ورد الحديث من طريق اخرى وقال بمثله او نحوه. يعني بمثله يعني معناه ان مثل او بنحوه يعني معناه ان المعنى واحد ولكن لفظ فيه تغيير. وهذا شك هل هو بمثله او - [00:25:40](#)

هو في نحوه. قال حدثنا ابو كريب عن يحيى ابن ادم عن ابي بكر ابن عياش عن ابي حصين. ابي حصين هو هو عثمان ابن العاصم ثقة اخذها عن ابي صالح عن ابي صالح عن ابي هريرة. نعم - [00:26:00](#)

قال وفي الباب عن جابر بن تمرة. جابر بن ثمره والبراء والبراء منهزم اخذ فلوسه وثمره ابن معبد الجهاني معبد الجهني اخرجه حقيقة وعبد الله بن مبصل وعبد الله المغفل وابن عمر وانا وابن عمر وانس ما رأيته - [00:26:21](#)

قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح وعليه العمل عند اصحابنا وبه يقول احمد واسحاق. اسحاق واحمد هو محمد ابن حنبل الشيباني الامام الفقيه باصحاب المذاهب الاربعة والحق هو ابراهيم الحنبلي الكتب الستة الا - [00:26:47](#)

قال وحديث ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث غريب ورواه اسراييل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة موقوفا ولم يرفعه. ما هو؟ اسراييل - [00:27:19](#)

عن ابي حطيم عن ابي عن ابي هريرة موقوفا ولم يرفع. نعم واسم ابي حصين عثمان ابن عاصم الاسدي. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن سعيد عن شعبة عن ابي - [00:27:43](#)

عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يصلي في مرايض الغنم كما ورد حديث انس ان الذي كان يصلي فيه رضي عنه. يعني ان هذا الغنم جاء من قوله من فعله. جاء من قوله - [00:28:03](#)

صلوا في في برد الغنم وكان يصلي في مرض الغنم. فدل على ان الصلاة فيها جائزة وانها مباحة لانه لا منع منها لكن لا يقال انها سنة. معنى ان الانسان يبحثون الناس يبحثون يذهبون ليفعلوا هذه السنة لا ليست سنة. ولكنه - [00:28:23](#)

فائدة وصلت منها صحيحة قال حدثنا محمد بن بشار محمد بن بشار ثقة اخرجه اصحابك للسكة هو شيخ عن يحيى ابن سعيد القطان عن شعبة عن شعبة اخرجوا اصحاب عن ابي عن ابي - [00:28:43](#)

يزيد؟ يزيد يزيد ابن حمادة وثقة اخذه اصحابه في ستة. عن انس؟ انس رضي الله عنه قد مرضكم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو التياح الضبي اسمه يزيد ابن الحميد - [00:29:14](#)

يقول حفظك الله عندنا في بلدنا نخرج احيانا الى الصحراء. واذا نزلنا فاننا نزل عند الشجر الكبير لنستظل به كالريح وهذه الاماكن غالبا ما تكون اماكن مبارك للابل لكنها مؤقتة احيانا فتكون قديمة. فهل هذا يشمل النهي - [00:29:33](#)

لان مبارك المعاصي هي التي تكون عند عند ورودها للمال يعني تضرب فيها وتعطل فيها لان القضية مجرد نظرة الى لو كان يعني قد برك فيه بعير هذا لا يعكس - [00:30:04](#)

واخر يقول كان عندي ابل لها مبلغ معين في البيت ثم انتهت. نفذت الابل يقول ينقل على الهواء ابن حجر ان تاب النهي عن الصلاة في معاقب الابل لكونها حيوان من الشيطان او من الشياطين. خلافا للغنم - [00:30:24](#)

فهي من حيوان الجنة. هذا جاء انها خلقت من الشياطين والغنم حيوان الجنة وهذا يسأل عن صحة حديث عن البراء قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في مبارك الابل فقال لا تصلوا في مبارك الابل فانها من الشياطين - [00:30:44](#)

الذي يذكر ان فيه الشياطين لانها وردت البراء والبراء ولا اداة يقول ان عند ابي داود ايه قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في



الصلاة على الدابة حيثما توجهت به. قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا وكيع - [00:31:08](#)

ابن ادم قال حدثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه قال بعثني النبي صلى الله عليه واله وسلم في حاجة فجئت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق والسجود اخفض من الركوع - [00:31:35](#)

باب الصلاة على الراحلة آ آ هذا في النفل يعني انه صلى على الروافض اينما توجهت سواء كان في الشرق او الغرب او سواء من جهة قبله فهذا النافلة الفريضة فانه اذا جاء وقتها فانه ينزل ويصلي. ولا يصلي النافلة ولا يصلي الفريضة - [00:31:54](#)

وهو على راحلة الا اذا كان مضطرا عند الاضطرار موجود يعني حيث لا يمكن النزول او يعني مثلا الامر يعني فيه خوف شديد وانه يعني ولا هزلوا وصار عليهم خطر - [00:32:24](#)

طلوع الطائرة هذا الذي سيخرج الوقت قبل ان يعني اه اه يصل فانهم اه يصلون الى القبلة مثلا في الطائرة اذا اذا توصل له ذلك فانما سوف يساوي لهم ذلك فانهم يصلون على حسب احوالهم. ولا يدخل الصلاة حتى يخرج - [00:32:44](#)

في الوقت لا تؤخر الصلاة عن وقتها بل الانسان يصلي على حسب حاله في الوقت ولا يؤخرها عن وقتها صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم على الراحلة انما هو في النافلة. كل النوافل يصلي عليها ولا يوجد الا الفريضة - [00:33:04](#)

كما يصلي عليه بقية النوافل ولكن الذي ينزل من اجله هو الفرض فقط ولكن جاء في سنن ابي داود ان انه عند ابتداء الصلاة يتجه الى القبلة. ثم بعد ذلك يتجه - [00:33:23](#)

الى وجهته يعني عند ابتداء صلاة النافلة وعند توجه التهتم يصلي متجه للقبلة يعني ثقب القبلة ثم يحرك دابته الى الوجهة التي نريد. هذا يعني جاء في سنن ابي داود. واما هنا ذكر الامر مطلق انه يسبح حيثما توجهت - [00:33:43](#)

وفي سنن ابي داود ان البدأ يكون الى جهة القبلة. ثم يكون الاتجاه الى الوجهة يريد من اي لكن كانت شرقا او غربا او جنوبا او شمالا مستقبلا قبله وغير مستقبل. نعم - [00:34:03](#)

الحديث اللي في ابي داود عن الوجوب يعني يجب يستخدم اول شيء ولا مستحب؟ لا هو هو جاء انه كان يفعل كذب انه كان يفعل كذب لو ان الانسان ابتدع الصلاة من اولها النافلة بغير يعني ما في ما في شي انه كان - [00:34:22](#)

انه يستقبل كذا انه في اول لكن كان تبطل الصلاة بين هذا الحديث مطلقة ولكن يعني يدل على ان الانسان يفعل ذلك. لكن ليه لم يفعل يقال في صلاته؟ قال صحيح في هذا - [00:34:42](#)

عن جابر رضي الله عنه قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة فجئت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق والسجود افضل من الركوع يعني معناه السجود الركوع بالامام. يعني هي ميتة ركوع وسجوده وسجوده اقل من الركوع. نعم. قال حدثنا محمود ابن -

[00:35:02](#)

غيلان عن وكيع هو ابن جراح رؤوس ثقة اخرجه. ويحيى ابن ادم نعم كان عن ابي الزبير سفيان الثوري سفيان ابن سعيد الثوري ثقة فقير اخرجه اصحابه في ستة عن ابي الزبير محمد ابن مسلم من فضله وهو صديقنا - [00:35:23](#)

عن جابر عن جابر رضي الله عنه قال وفي الباب عن انس وابن عمر وابي سعيد ابو سعيد هو سعد ابن مالك احد السبع المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:35:43](#)

في الربعية. وعن الربعية الكتب الستة قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن جابر والعمل على هذا عند عامة العلم لا نعلم بينهم اختلافا. لا يرون بأسا ان يصلي الرجل على راحلته تقوعا حيثما كان وجهه - [00:36:04](#)

الى القبلة او غيرها. نعم يعني معناه اتفاق. هذا سفر وحضر لا بسبب الرغبة. اما في الحذر لا يتمثل في الحظر. وانما يتنفل في السماء يقول الاخ هل اجر من صلى راكبا نصف اجر من صلى قائما؟ لا لا يدل على هذا. الصلاة عن جلوس ورد - [00:36:29](#)

انها في النافلة على من صلاة القائم. جاءت السنة في ذلك. واما الصلاة على الراحلة على النفس او لا اعلم في ذلك شيئا. يدل عليه قال رحمه الله تعالى ما جاء في الصلاة الى الراحلة قال حدثنا سفيان ابن وكيع قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن عبيد الله ابن عمر عن -

[00:37:03](#)

ها؟ الاحمر. نعم عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم صلى الى بعيره او راحله وكان يصلي على راحلته حيثما توجهت به. ثم اراد ابو عيسى - [00:37:34](#) الى الراحة. الصلاة الى الراحة يعني كله يجعلها سترة. يستقبلها يجعلها سترة له. تخافها سترة. المقصود من هذه الترجمة. الصلاة اي يعني يفتكر بها ويجعلها سترة له. او المقصود من الحديث من ان الترجمة فقد ورد فيه هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:37:58](#)

فكان يصلي الى راحو بعيره او راحته وراحلته ومعلوم ان البعير الراحلة هي البعير البعير هو الراحلة ويقال للراحلة راحلا ترحل ويوضع عليه الرحم. آآ ويصلي بينما توجهت به وهذا يدل الترجمة السابقة وهذا يتعلق بترجمة سابقة ولكن الترجمة هذه اول الحديث هو الذي يشاهد الناس - [00:38:18](#) تبرير عليها وهو انه يعني يستتر براحلته. يعني يجعلها سترة له يصلي اليها. نعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى بعيره او راحلته وكان يصلي على راحلته حيثما توجهت به. يعني شينان يعني شينان الاول - [00:38:48](#) يقول لي جاء في الباب السابق وهذا هو الاول هو مطابق الترجمة اذا لها سترة سترة. او في حكمة هذا يدل على انه ان هذا جائز وانه يتخذ سترة بعض الناس يطبق السنة اذا نزل يحط السيارة قدامه يصلي ليه - [00:39:11](#) اه السترة كما هو معلوم تكون باي شيء يعني سيارة وغير سيارة. لكن ما قال انها قال حدثنا تجارب الوكيل سفيان الوكيل اه صدوق اه اه كان وراق ادخل عليه - [00:39:40](#) ما ليس منه فنصح فلنفسه فسقط حديثه. هكذا قال الحافظ ابن حجر وقد اخرج حديثهم. الا ان الحديث ثابت في صحيح البخاري جاء في صحيح البخاري يعني انه كان يصلي الى راحلته او يصلي الى بعيره فالحديث ثابت. نعم - [00:40:09](#) عن ابي خالد الاحمر عن ابي خالد الاحمر هو سليمان ابن حيان هو صديق اخرجه اصحابك في سترة. عن عبيد الله ابن عمر عبيد الله ابن عمر العمري المصغر وثقة - [00:40:29](#) النافع لابن عمر النافع عن ابن عمر وقمر ذكرهما قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول بعض اهل العلم لا يرون بالصلاة الى البعير بأسا ان يستتر به - [00:40:40](#)

قال رحمه الله تعالى باب ما جاء اذا حضر العشاء واقامت الصلاة فابدأوا بالعشاء. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا سفيان ابن عن الزهري عن انس رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا حضر العشاء - [00:41:02](#) قيمة الصلاة فابدأوا بالعشاء. ابو عيسى رحمه الله باب اذا حضر العشاء واقيم الصلاة فابدأوا بالعشاء والمقصود من ذلك انه اذا حضر الطعام تقدم وآآ يعني اقيمت الصلاة - [00:41:22](#) فان الانسان يأكل ولو فاتته شيء من الصلاة وذلك بانه لو ذهب وهو يعني آآ نفسه متعلقة بالطعام فانه سيتسول تحصلها تشيك بذلك وتعلق نفسه به ويعني بالغ منشغل به. والمقصود ان الانسان يقضي على - [00:41:42](#) صلاته اه يقبل على صلاته فلذلك عنده ما يشغله عنها وهذا يكون مشغولا عنها. وقد اورد ابو عيسى حديث رضي الله عنه يبلغ به او يرفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وان يبلغوا به معنى يرفعه بمعنى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب - [00:42:04](#)

هذه العبارة مطلقة يعني آآ محتمل ان يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ويحتمل يكون قال الرسول كذا انا الى ذلك لاننا ليس بالمطلق تحتمل عدة احتمالات من الكلام ولكن المقصود - [00:42:24](#) لا اله الا الله انه مرفوع بسنده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ او لاحظ اذا اقيمت الصلاة اذا حضر العشاء واقيم الصلاة تبدأ بالعشاء. فابدأوا بالعشاء وذلك - [00:42:44](#) ليكون الانسان آآ في حال صلاته وهو مستريح البال وغير متشوش غير متعلق بقلبه بذلك الذي قدم وهو بحاجة اليه. نعم اه قال حدثنا قتيبة. عن سفيان ابن عيينة عن الزهري - [00:42:59](#)

عند الترمذي لان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها اربعة اشخاص. وآ واحد عنده ربايعيات وهذا منها الانس يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. يعني معناه يرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:43:37](#)

والاخ هل الحكم خاص بصلاة العشاء؟ ام انه يعم؟ لا يعم. يقول يعم الصلوات اذا قدموا الناس بحاجة الى الطعام سواء غدا او عشا فان الحكمة عن عائشة عائشة امامية رضي الله عنها وارضاهها صديقا من الصديق وواحد من ثلاثة اشخاص عرفوا حديث النبي صلى الله عليه وسلم - [00:44:08](#)

وابن عمر بن الاكوع وام سلمة وام سلمة فيها اخرج احد من اصحابه قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح وعليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وابن عمر - [00:44:34](#)

عبد الله بن عثمان هو ابو بكر ابن ابي قحابة عبد الله ابن عثمان. وهو خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم. صاحب المناطق الجمعة والفضائل الكبيرة هو حديث عند اصحاب عمر بن الخطاب آ امير المؤمنين وكان الخلفاء الراشدين هذه المهديين صاحب المناقب الجمع والفضائل كثيرة - [00:45:01](#)

ابن عمر وبه يقول احمد واسحاق يقولان يبدأ بالعشاء وان فاتته الصلاة في الجماعة. نعم قال ابو عيسى سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول في هذا الحديث يبدأ بالعشاء اذا كان طعاما يخاف فسادا - [00:45:24](#)

وهذا كلام عن وكيع انه اذا كان يخشى فساد. الظاهر هو القول الاول. ليست المسألة معلقة بالفساد خشية عن طعام يصل وانما المقصود هو يعني كان الانسان يقبل على صلاته غير متشوش وغير مشغول البال. وليس - [00:45:49](#)

المقصود الخوف على الطعام انه يفسد والذي ذهب اه سمعت يقول سمعت الجارود هو ابن معاذ اخرج احده الترمذي والنسائي الترمذي والنسائي فطرة الترمذي والنسائي والذي ذهب اليه بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم اشبه بالاتباع - [00:46:09](#)

وانما ارادوا الا يقوم الرجل الى الصلاة وقلبه مشغول بسبب شيء. يعني اشبه بالاتباع الذي هو كونه يعني اه من اجل التشوش وليس من اجل الخوف على فساد الطعام - [00:46:33](#)

وقد روي عن ابن عباس انه قال لا يقوم او لا تقوم الى الصلاة وفي انفسنا شيء. يعني شيء من الحاجة للطعام متعلقة النفوس بالطعام يعني حيث قدم ويحضر وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وضع العشاء واقامت الصلاة فابدأوا بالعشاء - [00:46:49](#)

قال وتعشى ابن عمر وهو يسمع قراءة الامام قال حدثنا بذلك هنات قال حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع ابن عمر وهذا اثر عن ابن عمر ذكره اولاً ثم ذكر الاسناد اخرا - [00:47:20](#)

الاسنان وبالاول ذكر المفروض قال وروي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وضع العشاء واقامت الصلاة فابدأوا بالعشاء نعم ولكن الايات قال يعني هذا - [00:47:36](#)

اللي بعده قال وتعشى ابن عمر وهو يسمع قراءة الامام. نعم. قال حدثنا بذلك هناد عناده والعبادة المسلمة اصحاب السنة عن عبده عبده بن سليمان عن عبيد الله من الكلام احمد الشافعي يقول الحديث رواه البخاري ومسلم وابو داود وليس في حديث مسلم القسم الموقوء على ابن عمر من فعله. هم - [00:47:51](#)

كيف الحديث رواه البخاري ومسلم وابو داود وليس في حديث مسلم القسم الموقوء على ابن عمر الناس اللي قبلك وروي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وضع العشاء واقامت الصلاة فابدأوا بالعشاء - [00:48:24](#)

اذا يكون اسناد يعني لكن الاثر في ذلك الاخير يقول السائل احسن الله اليك كيف يفعل من دخل الى المسجد وقت اذان المغرب الى هذا المسجد وكان صائما يصلي تحية المسجد او يفطر يجلس يفطر - [00:48:47](#)

الذي يبدو انه يصلي تحية المسجد اولاً ثم يجلس ويفطر لا يجوز حتى يصل له الحديث وعليكم صلاة الجماعة عشان نعم بس هذا لين دخل المسجد. اذا دخل المسجد فلا يجوز حتى يصلي ركعتين - [00:49:18](#)



وينشر به وقته طيب هذا بارك الله فيك يود منكم توجيه لبعض اخواننا يخرجون من الدراسة ويكونون على جوع. فينطلقون الى المطعم ويؤخرون صلاة الجماعة هذا لا يدخل تحت ما جاء في الحديث لان الحديث يحضر الطعام - [00:49:39](#)

وهذا ما حضرهم الذي حضروا اليه قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الصلاة عند النعاة قال حدثنا هارون ابن اسحاق الهمداني قال حدثنا عبدة بن سليمان الكلابي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - [00:50:04](#)

قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا نعت احداكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احداكم اذا صلى وهو ينعر لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه. ابو عيسى حديث من باب صلاة النعاس - [00:50:26](#)

ما يصلي الانسان اذا ناعس كان الانسان لا يعقل صلاته ما دام انه فيه نوم وانما عليه ان ينصرف ويرقد ثم يصلي وهو هادئ البال مستيقظ متنبه متيقظ ليس يعني آآ انشغل في النوم عن صلاته وذكر ايضا - [00:50:46](#)

ان من مفاسد ذلك انه قد يحصل منه انه بدل ما يعني يستغفر انه يسب نفسه ويدعو على نفسه لانه يعني غلبه فهو يتكلم يعني الانسان يتكلم من غير يعني ما يعقله قلبه بسبب آآ غلبة النوم عليه - [00:51:08](#)

فدل هذا على ان الانسان يقبل على صلاته وهو مستيقظ ومتنبه متيقظ لا يصلي وهو آآ لا يعقلها بسبب النوم وبسبب النعاس فهذا سواء كان في الفرض او النفل. يشمل الفرض والنفل - [00:51:28](#)

النفل هو الذي في الغالب انه يعني يكون فيه يعني طول القيام او صلاة الليل يعني يمكن انسان يحصل له يحصل له يعني في صلاة الفرض شيئا من ذلك والحاصل ان الانسان يقبل على صلاته سواء كان فظلا نافلا واذا كان لا يعقلها بسبب - [00:51:48](#)

فانه لا يصلي في تلك الحال لا يصلي في تلك الحال وانما يعني يعمل على ما يجعله متيقظا بان يغتسل مثلا حتى يطير عنه النوم او او انه يعني ينام لكن لا يخرج الصلاة عن وقتها لا يؤخر الصلاة عن وقتها - [00:52:08](#)

نعم قال صلى الله عليه وسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعت احداكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم يعني معناه انه ينصرف من صلاته ويرقد - [00:52:28](#)

اذا نعس يعني حصل له نعاس ما يستطيع انه يصلي بسبب النعاس والنوم فانه ينصرف ويرقد نعم حتى يذهب عنه النوم. فان احداكم اذا صلى وهو ينعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه. نعم - [00:52:44](#)

قال حدثنا هارون ابن العاقل همداني هارون ابن اسحاق الهمداني هو صدوق البخاري بالقراءة والترمذي والنسائي وابن ماجة البخاري في القراءة عن عبدة بن سليمان الكلابي هذا مرة ذكره عن هشام ابن عروة هشام ابن عروة عن ابيه - [00:53:04](#)

عروة ابن الزبير ابن العوام ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين اخرجوا الى بنت عائشة عن عائشة رضي الله عنها وقد مررتها قال وفي الباب عن انس وابي هريرة قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح - [00:53:24](#)

قال رحمه الله تعالى باب ما جاء فيمن زار قوما لا يصلي بهم. قال حدثنا محمود بن غيلان وهناك قال حدثنا وكيل عن ابانا بن يزيد العطاء عن البذيل بن ميسرة العقيلي عن ابي عطية رجل منهم قال كان مالك ابن - [00:53:44](#)

الحويرثي رضي الله عنه يأتينا في مصلانا يأتينا في مصلانا يتحدث فحضرت الصلاة يوما وقلنا له تقدم فقال ليتقدم بعضكم حتى احثكم لم لا اتقدم؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:54:04](#)

يقول من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم - [00:54:25](#)

قالوا صاحب المنزل احق بالامامة من الزائر. وقال بعض اهل العلم اذا اذن له فلا بأس ان يصلي به. وقال لحديث مالك ابن الحويرث وشدد في الا يصلي احد بصاحب المنزل وان اذن له صاحب المنزل. قال وكذلك في المسجد - [00:54:41](#)

لا يصلي بهم في المسجد اذا زارهم يقول ليصلي بهم رجل منهم انتهى؟ نعم. ثم ورد ابو عيسى باب فيها اذا زار قوم؟ نعم لا يصلي بهما. لا يصلي بهم يعني لا يتقدمهم في الامامة وانما - [00:55:01](#)

الواحد منهم يصلي به ولكن لو اذن له ولكنه لو اذن له فانه يجوز. ولكن الاصل ان صاحب الدار حق واولى اذا كان يعني اهلا للامامة

فهذا حق واولى من غيره - 00:55:18

ولو كان غيره اقرأ منه واعلم منه لان الاحقية له واذا اذن فانه يسير. لانه جاء ما يدل على ذلك كذلك في حديث آ آ ابن

مسعود مع عمرو الانصاري البصري الذي - 00:55:36

لكتاب الله. وفي صحيح مسلم ولكن اه لفظ الذي فيه ذكر اه الصلاة في اللبس في البيت في البيت باذنه آ هذا جاء في سنن ابي

داوود. صحيح مسلم ولا يوم ان روج الرجل في سلطانه - 00:55:58

في بيته على تكرمته النبي في ذكر القعود والجلوس ولكن في آ سنن ابي داوود آ انه يعني لا يجلس ولا يصلي في بيته الا باذنه.

فدل هذا على ان صاحب المكان هو الاولى فهو - 00:56:18

وان غيره لا يصلي الا بيننا وحديث مالك ابن حورث هنا يعني امر غيره ان يصلي وحدثهم بالحديث عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم ولكن جاء في حديث آ عند ابي داوود آ التقييد بانه اذا حصل الاذن فان ذلك فائق. نعم - 00:56:38

قال حدثنا محمود الغيلان. نعم. وهناء عن وكيع عن ابار ابن يزيد ابن يزيد العطار ثقة الا ابن ماجة. عن بديل لميسر العقيلي. عن ابي

عطية رجل منهم. عن ابي عطية رجل منهم قال - 00:57:05

مقبول اخرج له؟ ابو داوود والترمذي والنسائي والنسائي. عن مالك بن الحويري. بن مالك بن حنيفة اصحاب السكة لكن الحديث الذي

عند ابي داوود هو يدل على ما دل عليه فهو شاهد له - 00:57:25

كان مالك بن حوثي يأتينا في مصلانا يتحدث لان المقصود بالحديث يعني ليس في امور الدنيا وانما هي في امور يعني في علم او

في شيء من ذلك. واما اماكن الصلاة فلا يصلح ان تكون محلا لحديث الدنيا - 00:57:47

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم قال النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا صاحب

المنزل احق بالامامة من الزائر يقول وقال بعض اهل العلم اذا اذن له فلا بأس ان يصلي به. وقال اسحاق بحديث ما لك - 00:58:11

وشدد في الا يصلي احد بصاحب المنزل وان اذن له صاحب المنزل قال وكذلك في المسجد لا يصلي به في المسجد اذا زارهم يقول

ليصلي بهم رجل منهم ولكن حديث الذي في سنن ابي داوود قال لا يعني - 00:58:29

في بيته كان يصلي لا يصلي الا باذنه. فيه اثنين. يعني موجودة في صحيح مسلم منذ الجلوس فهو ما جاء في كراهية ان يغض الامام

نفسه بالدعاء. والله اعلم ما شاء الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:58:52

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلتم يقول السائل ما الحكمة من هذا الذي ان لا يصلي الانسان بمن زاره اللي كان ان

هذا الحق الاصل انه حقا لهذا صاحب البيت - 00:59:37

السلطان اذا حضر فانه وضع حقه بالامامة صاحب البيت هو احق بالامامة في بيته. المقصود من ذلك لكونه في صاحب صاحب

المكان فهو اولى بالامامة احد يتقدم عليه يأتي يتقدم خلاص يقدم نفسه - 00:59:56

وكأنه يعني لان هذا يحتاج الى اذن من صاحب المنزل يحتاج الى اذن من صاحب المنزل بان يعني اه يتقدم احد. اما ان يأتي

فهو يتقدم ويقدم نفسه هذا افتيات عليه. واقدام على شيء اه - 01:00:21

لم يكن له وللحقية والاولوية انما هي تصاحب المكان فاذا اذن له فانه يتقدم. كما انه اذا جاء يعني لا اي مكان يعني اذا كان مكان

مخصص للناس لهم منزل لهم مكانة يأتي اي واحد يجلس فيه. منها تجلس هناك هذا يقال اجلس هنا - 01:00:41

فهذه له صاحب المحل هو الذي له يرتب الاماكن ويجعل من يتقدم يتقدم ومن يتأخر ويتأخر في المكان فهذا حقه سواء في اه

الجلوس على على في مكانه وعلى فراشه او في الامامة في الصلاة في منزله - 01:01:01

وكذلك السلطة اذا حضر فانه حق بالامام. فهذا يبين لنا ان ان ولاية النساء انها ليست في محلها فهي باطلة كون المرأة تتولى الامامة

وتصير يعني مكان الرجل وتقوم مقام الرجل هذا - 01:01:21

مما يدل على فساد هذا العمل. لان المرأة لا تصلي بالناس. المرأة لو صارت يعني والية او لو تولت لا تكن امامة للناس بل اولها تشرف

اولهم. فكيف تكون المرأة تتولى الامامة - 01:01:45

هناك قبور لا تصلح في حق المرأة في سلطانه واذا تسلطت المرأة او سلطت او ذليت فان توليتها حرام ومن مفسدها ومن الامور التي تترتب عليها التي تدل على انها لا تجوز ان الامام يصلي بالناس وهو لا يصلي بالناس - [01:02:05](#)

لا صليب الرجال لا يكون امرأة بالرجال. بل عليها ان تبتعد عن الرجال وتكون في مكان يعني بعيد عن الرجال خاصة بالرجال اخرها وشرفها اولاً فيعني هذا من من مفسدها وقد جاء في الحديث في البخاري لن يلحق قوم بل لو امرهم امرأة. لكن في امور اخرى -

[01:02:29](#)

يعني مثل امامة لان الخليفة له حق الامامة اذا حضر يتقبل من الناس ذليلاً والمرأة تحتاج الى محرم للسفر المرأة لا يخلو بها رجل كل هذه المرأة ما كانت للمرأة. في الولاية. نعم - [01:02:55](#)

يقول احسن الله اليك ان كان اصحاب المحل لا يجيدون القراءة والصلاة القراءة فغيرهم يقدمون القراءة او مثل اصحاب المحل يظهر عليهم المعاصي كذلك ايضاً غيرهم اولى منهم. غيرهم يعني اولى منهم - [01:03:15](#)

يقول السائل هل يجوز للزائر ان يصلي في الناس صلاة الجمعة في بلدهم؟ اذا طلبوا منه علماً بانه اتاه لاجل الدعوة فاراد ان يستغل الخطبة اسماعهم لها يجوز وهو مسافر يجوز - [01:03:37](#)

يقول هل وردت السنة بالترغيب في تربية الغنم اه يقول كنا في سيارة في سفر واوشك وقت خروج الصلاة ولا ماء عندنا للوضوء وطلبنا من صاحب السيارة للوقوف ابي ما العمل - [01:03:58](#)

اه اذا كان عدد فيبدو انه اذا عزموا عليه انه سيقف. لانه جمعه واحد. ولا صاحوا به لوقف. لكن ما يعني ما حرصوا على ذلك يعني او ما حصل منهم يعني آآ آآ كلام معه بليغ في ذلك وان - [01:04:21](#)

فانه لو حصل منه وهم جماعة انهم يعني آآ آآ يتكلموا عليه بقوة وبشدة الواجب عليهم ان يصلوا لكن اذا كان هذا شيء لا يمكن ولا يحصل فان فانه يجب ان يصلي على حكم الحال ولو تأخر طبعاً - [01:04:45](#)

راني يتيمم الانسان على اي مكان من الارض فيصلي. لكن مثل هذه الصورة قلت انه يمكن انه يوقف وذلك الكلام معه بقوة يعني تخويفه وزجره وسيقف لكن اللسان مثل ما لو كان في الطائرة والوقت يخرج فانه يجب ان يصلي. كله كان ما عنده مانع. يتيمم على حسب حاله. يتيمم ويصلي - [01:05:05](#)

فايما بيقول صلاة الفريضة في الطائرة هل يصلها وان علم انه سيصل قبل خروج الوقت لا اذا كان سيعلم انه في اخره هل يجوز لمن يصلي بالطائرة ان ينظر الى الشاشة التي توظف القبلة في صلاته - [01:05:37](#)

ينظر اليها في الاول. ثم بعد ذلك ينظر الى مكان سجوده قبل ان يصلي ثم بعد ذلك ينظر الى مكان سجوده هل يقاس على النفل وسجود التلاوة فيسجد كيفما توجه - [01:06:03](#)

نعم يمكن اذا كان الدين سلب التلاوة ما اخاف من النفل لان النفل يعني ما يكون الا عن طهارة لا يصح ان يكون على غير طهارة هذا يقول انا اقرأ وانا على كرسي - [01:06:20](#)

واخشى ان سجدت سجود التلاوة يبتسم سدة ثيابي فهل لي ان ابيه ها في هذا الكرسي اذا نزل القاه سبحانه الله على قدر السجود ما هو بل لازم ان سجد فحصل فان لم يتب فلا اثم عليه. لا اريد ان بالايماء على الكرسي واجعل الكرسي لا لا - [01:06:37](#)

فانا اليوم اقول يمكن ان يسجد ان يسجد جزاكم الله خيراً بارك الله فيك - [01:07:00](#)